

## تفسير البحر المحيط

@ 336 % ( دع الدهر يفعل ما أراد فإنه % .

إذا كلف الإفناد بالناس أفندا القديم : الذي مرت عليه إعصار ، وهو أمر نسبي . البدو البادية وهي خلاف الحاضرة . .

% ) .

{ فَلَمَّ سَا دَخَلُوا عَلَيْهِمْ قَالُوا يَا أَيُّهَا \* أَيُّهَا \* الْعَزِيزُ  
مَسَّنَا وَأَهْلَانَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُّزْجَاةٍ فَأَوْفِر لَنَا  
الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْهِمْ إِنْ اللَّيْلَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ \* قَالَ هَلْ  
عَلِمْتُمْ مَّا فَعَلْتُمْ بِيُوسُفَ وَأَخِيهِ إِذْ أَنْتُمْ جَاهِلُونَ } : في الكلام  
حذف تقديره : فذهبوا من الشام إلى مصر ودخلوها ، فلما دخلوا عليه ، والضمير في عليه  
عائد على يوسف ، وكان أكد ما حدثوه فيه شكوى ما أصابهم من الجهد قبل ما وصاهم به من  
تحسس نبأ يوسف وأخيه . والضر : الهزال من الشدة والجوع ، والبضاعة كانت زيوفاً قاله  
ابن عباس . وقال الحسن : قليلة . وقال ابن جبير : ناقصة . وقيل : كانت عروصاً . قيل :  
كانت صوفاً وسمناً . وقيل : صنوبراً وحب الخضراء وهي الفستق قاله : أبو صالح ، وزيد  
بن أسلم ، وقيل : سويق المقل والأقط ، وقيل : قديد وحش . وقيل : حبلاً وإعدالاً وهقتاباً  
، ثم التمسوا منه إيفاء الكيل . وقد استدل بهذا على أن الكيل على البائع ولا دليل فيه .  
وتصدق علينا أي : بالمسامحة والإغماض عن رداءة البضاعة ، أو زدنا على حقنا ، فسموا ما  
هو فضل وزيادة لا تلزمه صدقة . قيل : لأن الصدقات محرمة على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام  
 . وقيل : كانت تحل لغير نبينا صلى الله عليه وسلم ) . وسئل ابن عيينة عن ذلك فقال : ألم  
تسمع وتصدق علينا ، أراد أنها كانت حلالاً لهم . وقال الزمخشري : والظاهر أنهم تمسكوا  
له وطلبوا أن يتصدق عليهم ، ومن ثم رق لهم وملكته الرحمة عليهم ، فلم يتمالك أن عرفهم  
نفسه . وقوله إنَّ ا يجزي المتصدقين شاهد ، لذلك لذكر ا جزائه انتهى . وقيل : كانت  
الصدقة محرمة ، ولكن قالوها تجوز استعطافاً منهم له في المبايعة كما تقول لمن ساومته  
في سلعة : هبني من ثمنها كذا ، فلم يقصد أن يهبك ، وإنما حسنت معه الأفعال حتى يرجع منك  
إلى سومك . وقال ابن جريج : إنما خصوا بقولهم : وتصدق علينا أمر أخيهم بنيامين أي :  
أوف لنا الكيل في المبايعة ، وتصدق علينا برد أخينا على أبيه . وقال النقاش في قوله :  
إنَّ ا يجزي المتصدقين ، هي من المعاريض التي هي مندوحة عن الكذب ، وذلك أنهم كانوا

يعتقدونه ملكاً كافراً على غير دينهم . ولو قالوا : إن اﻻ يجزيك بصدقك في الآخرة كذبوا ، فقالوا له لفظاً يوهم أنهم أرادوه ، وهم يصح لهم إخراجهم منه بالتأويل . وروي أنهم لما قالوا له : مسناً وأهلنا الضر واستعطفوه ، رق لهم ورحمهم . قال ابن إسحاق : ورفض دمه باكياً ، فشرع في كشف أمره إليهم . فيروي أنه حسر قناعة وقال لهم : هل علمتم ما فعلتم بيوسف وأخيه أي : من التفريق بينهما في الصغر ، وإذاية بنيامين بعد مغيب يوسف ؟ وكانوا يذلونه ويشتمونه . قال ابن عطية : ونسبهم إما إلى جهل المعصية ، وإما إلى جهل السيآت وقلة الحنكة . وقال الزمخشري : أتاهم من جهة الدين وكان حليماً موفقاً ، فكلمهم مستفهماً عن معرفة وجه القبح الذي يجب أن يراعيه التائب فقال : هل علمتم قبح ما فعلتم بيوسف وأخيه إذ أنتم جاهلون لا تعلمون قبحه ، فلذلك أقدمتم عليه يعني : هل علمتم قبحه فتبتم إلى اﻻ منه ؟ لأن علم القبح يدعو إلى الاستقباح ، والاستقباح يجر التوبة ، فكان كلامه شفقة عليهم وتنصيحاً لهم في الدين ، وإيثاراً لحق اﻻ على حق نفسه في ذلك المقام الذي يتنفس فيه المكروب وينفث المصدور ويشتهي المغيظ المحنق ويدرك ثأره الموتور ، فأخلاق الأنبياء ما أوطأها وأسمحها ، وﻻ حصى عقولهم ما أرزنها وأرجحها انتهى وقيل : لم يرد نفي العلم عنهم لأنهم كانوا علماء ، ولكنهم لما فعلوا ما لا يقتضيه العلم ، وتقدم عليه إلا جاهل سماهم جاهلين . وفي التحرير ما لخص منه وهو أن قول الجمهور : هل علمتم استفهام معناه التقرير